

أحاديث الصيام 51

سامي بن محمد الصقير

فما ارتدت في رياكم شمس وصافح زهرا شمس وصافي زهرا روضة الماء تلك المساجد كأنها بالهدى فجر واضواء الصالحون ومن؟
بدت على وجههم بشرى فدت على وجههم بشرى باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده
ورسوله نبينا محمد - 00:00:01

خاتم النبيين وامام المتقين وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد فقد سبق الكلام على حديث ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال اوصاني خليلي بثلاث صيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى وان اوتر قبل ان انام - 00:01:11
وهذا الحديث سبق ان تكلمنا على ما يتعلق به من المعنى وما يستنبط منه من الفوائد وتوقف بنا الكلام على ركعتي الضحى. وقلنا ان
مما يؤخذ من هذا الحديث مشروعية ركعتي الضحى. لقوله وركعتي - 00:01:33

الضحى وركعتا الضحى مشروعة مطلقا سواء كان الانسان له ورد من الليل ام لم يكن له ورد من الليل فهي سنة مطلقا كل يوم لما في
صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يصبح على كل سلامي من احدكم صدقة - 00:01:52
فكل تسبيبة صدقة. وكل تهليلة صدقة. وكل تكبيرة صدقة. وامر وامر معروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة.
ويجزى من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى واكثر الناس لا يستطيع ان يأتي بهذه الصدقات التي تبلغ - 00:02:15

التي تبلغ ثلاثة وستين صدقة فدل ذلك على ان ركعتي الضحى او ان صلاة الضحى مشروعة مطلقا وسنة على سبيل الاطلاق بمعنى
الانسان يسن ان يفعلها كل يوم وفي هذا الحديث ايضا دليل على مشروعية الوتر - 00:02:40

بقوله وان اوتر قبل ان انام وهو كذلك فان الوتر مشروع كان النبي صلى الله عليه وسلم يواظب عليه ويحافظ عليه حظرا وسفرا
وحت امته عليه بل ذهب بعض اهل العلم الى وجوب الوتر. وان الوتر واجب - 00:03:02
قال الامام احمد رحمة الله من ترك الوتر فهو رجل سوء لا ينبغي ان تقبل له شهادة والوتر يطلق على الركعة المنفصلة عما قبلها.
ويطلق على الركعة المتصلة بما قبلها - 00:03:23

ومن تأمل سنة النبي صلى الله عليه وسلم وجد ان الصفات الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالوتر انواع فمن ذلك
انه كان يوتر بواحدة بمعنى انه يصلی ركعة واحدة تكون وتر - 00:03:40

وليس معنى ذلك انه يقتصر في قيامه على الليل على صلاة واحدة. بل المعنى انه يصلی مثنتي مثنتي ثم يوتر برکعة واحدة ومن
صفات الوتر ايضا الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه كان يوتر بثلاث - 00:04:00

والایتار بالثلاث له صفتان الصفة الاولى ان يسلم من ركعتين ثم يصلی الثالثة فيصلی ركعتين ويتشهد ويسلم ثم يصلی الركعة الثالثة
والصفة الثانية ان يسرد الثالثة سردا فلا يجس الا في اخرهن - 00:04:18

وهذا كله وارد عن الرسول صلى الله عليه وسلم كما في حديث ابي بن كعب رضي الله عنه ومن صفات الوتر ايضا ان يوتر بخمس
فاما اوتر الانسان بخمس فالایتار بالخمس له صفة واحدة وهو انه يسردتها سردا - 00:04:42

فيصلی الاولى ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة ثم الخامسة ثم يجلس ويتشهد ويسلم ومن صفات الوتر ايضا ان يوتر بسبع فاما اوتر
الانسان بسبع فللایتار بالسبع صفتان الصفة الاولى - 00:05:02

ان يسرد ست ركعات سردا سيجلس في الركعة السادسة ويذكر الله عز وجل ثم يقوم ويأتي بالسابعة هذه صفة وهناك صفة اخرى
ايضا للایتار في السبع وهو ان يفعلها كالخمس بمعنى انه يسردتها سردا فلا يجلس الا - 00:05:23

في اخرها او اوتر الانسان بتسع الايشار بالتسع له صفة واحدة وهي ان يسند ثماني ركعات فيصل الى الاولى ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة. ثم الخامسة ثم السادسة ثم السابعة ثم الثامنة - [00:05:45](#)

فيجلس ويتشهد في الثامنة ثم يقوم يأتي بالركعة التاسعة فيكون قد اوتر بتسع ركعات وان اوتر بحادي عشرة ركعة فان الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلى مثني مثني بمعنى يصلى ركعتين ثم [00:06:03](#)

فيسلم ثم يصلى ركعتين ثم يسلم ثم يوتر بالثلاث ولهذا في حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة - [00:06:23](#)

كان يصلى اربعاء فلا تسأل عن حسنها وطولها ثم يصلى اربعاء فلا تسأل عن حسنها وطولها ثم يصلى ثلاثا وفي هذا الحديث ايضا من الفوائد اهمية هذه الاعمال الثلاثة التي اوصى بها النبي صلى الله عليه [00:06:38](#)

وسلم ابا هريرة رضي الله عنه وهي صيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعة الضحى والوتر قبل النوم وقد اوصى بها النبي صلى الله عليه وسلم ايضا ابا الدرداء كما في مسلم واوصى بها ايضا - [00:06:59](#)

ابا ذر رضي الله عنه كما جاء ذلك في سنن النسائي هؤلاء ثلاثة من الصحابة او اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الوصايا الثلاث اوصى ابا هريرة واوصى ابا الدرداء - [00:07:19](#)

واوصى ابا ذر رضي الله عنه ومن فوائد هذا الحديث ايضا جواز اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم خليلا اي ان الانسان يتتخذ خليلا لقول ابي هريرة رضي الله عنه اوصاني خليلي - [00:07:33](#)

ولا يعارض هذا اعني لا يعارض اتخاذ الانسان النبي صلى الله عليه وسلم خليلا قوله عليه الصلاة والسلام اني ابرأ الى الله ان يكون لي منكم خليل وذلك لأن الذي تبرأ منه الرسول صلى الله عليه وسلم الى الله هو ان الرسول عليه الصلاة والسلام بنفسه يتتخذ احدا من امته خليلا - [00:07:54](#)

واما كون واحد من الامامة يتتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خليلا فهذا لم ينهى عنه بل ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اوصاني خليلي بكل وکذا وعلى هذا فهناك فرق - [00:08:18](#)

بين اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم لواحد من امته خليلا وبين ان يتتخذ واحد من الامامة النبي صلى الله عليه وسلم خليلا. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لو كنت متخدنا من - [00:08:35](#)

امتي خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا. ثم قال المؤلف رحمة الله وعن محمد ابن عباد ابن جعفر رضي الله عنه قال سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنه الها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:50](#)

عن صوم يوم الجمعة؟ قال نعم. وزاد مسلم ورب الكعبة هذا الحديث يقول فيه رضي الله عنه انهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة وقوله انها هذا استفهام - [00:09:06](#)

وقوله عن صوم يوم الجمعة المزاد عن افراده بالصيام كما في رواية البخاري فقال نعم ونعم حرف جواب لتقرير المسؤول عنه وفي رواية مسلم نعم ورب الكعبة اي خالقها ومعظمها - [00:09:25](#)

والواو هنا للقسم والغرض من هذا القسم توكيلا الحكم استغراقه ووجه الاستغراط انه افضل ايام الاسبوع فكيف ينهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صومه ومناسبة ذكر الكعبة انه سأله جابر رضي الله عنه وهو يطوف بها. اذا فقوله ورب الكعبة - [00:09:49](#)

انما اقسم لأن هذا الحكم فيه شيء من الغرابة وانما اقسم بالكعبة لانه حينما سأله جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما كان جابر يطوف بالبيت. هذا الحديث يعني حديث جابر يستفاد منه فوائد وسائل. فمنها اولا النهي عن افراد يوم الجمعة بالصيام - [00:10:16](#)

لقوله انهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة؟ قال نعم وانما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة ان لان يوم الجمعة لما كان عيد الاسبوع اعطي - [00:10:39](#)

شيئا من احكام العيد لكنه لما كان عيدا خاصا لم تثبت له احكام العيدان من كل وجه وفي هذا الحديث ايضا دليل على جواز الحلف على الفتيا المصلحة ولو لم يستحلب ولو لم يستحلف الانسان - [00:10:55](#)

وفيه ايضا دليلا على حرث السلف على العلم تعلما وتعلما وذلك لأن محمد ابن عباد ابن جعفر سأله جابر رضي الله عنه هذا الحديث
فيه ان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن صوم يوم الجمعة - 00:11:17

والمراد بذلك افراده بالصيام كما سبق واما اذا لم يفرده الانسان بالصيام وانما صامه انه وافق عادة له او صام يوما قبله او يوما بعده
فانه لا نهى عن ذلك - 00:11:37

كما سيأتي في حديث ابي هريرة رضي الله عنه. ولهذا قال المؤلف رحمة الله وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا يصوم من احدهم يوم الجمعة الا ان يصوم - 00:11:57

قبله او يوما بعده. قوله لا يصوم من هذا نهي والنهي تقدم انه طلب الكف على وجه الاستعلاء لا يصوم من احدهم يوم الجمعة الا ان يصوم
يوما قبله او يوما بعده. الا ان يصوم يوما قبله يعني مواليا له. وليس المراد - 00:12:13

القبليه هنا ولو لم يكن مواليا اليوم الذي قبله يعني يوم الخميس. او يوما بعده يعني يوم السبت وذلك ان الانسان اذا صام يوما قبله
او يوما بعده فيزول احتمال تخصيص هذا اليوم - 00:12:38

لذاته بالصيام هذا الحديث فيه فوائد واحكام فمنها اولا النهي عن صوم يوم الجمعة الا ان يصوم يوما قبله او يوما بعده ولابد في هذا
اليوم الذي يصوم قبله او بعده لابد ان يكون مواليا. فاذا صام يوم الخميس زال - 00:12:57

النهي واذا صام يوم السبت زال النهي ويidel على انه لابد ان يكون الصيام لما قبل الجمعة وما بعدها ان يكون مواليا ما ثبت في
صحيح البخاري من حديث جويرية - 00:13:16

يا بنت الحارث ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال اصمت امسى؟ قالت لا قال اتصومين غدا؟
قالت لا قال اذا فافطري ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان النهي عن - 00:13:31

صيام يوم الجمعة انما هو عن تخصيصه بالصيام فاما اذا صامه الانسان غير مخصص له بالصيام فان ذلك لا حرج فيه ويidel على هذا
قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:50

لا تخص ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخص يومها بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدهم وبناء على هذا
فافراد يوم الجمعة افراد يوم الجمعة. نعم. وبناء على هذا فان يوم الجمعة لا يفرد بالصيام الا في حالين - 00:14:08

الحال الاولى اذا صادف عادة بان كان الانسان من عادته ان يصوم يوما وان يفطر يوما وصادف يوم صومه يوم الجمعة لا حرج عليه
ان يصومه ولو كان مفردا ثانيا اذا صام يوما قبله او يوما بعده فيزول النهي - 00:14:36

وكذلك ايضا اذا لم يتمكن من صيام ما عليه من قضاء او ما اشبه ذلك الا في هذا اليوم فانه يجوز افراده وخلاصة ما في هذا الحديث
ان يوم الجمعة نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تخصيصه بالصيام - 00:14:55

واما اذا صامه الانسان غير مخصص له بالصيام بان وافق عادة له في هذا اليوم او صام يوما قبله او بعده او صامه لانه لا يتمكن من
صيام ما عليه من فرض - 00:15:14

او واجب الا في هذا اليوم فلا حرج عليه وفي هذا الحديث ايضا دليلا على ان ما شرف من الازمنة او الاماكنة فلا ينبغي ان يخص
بزيادة عبادة الازمنة الشريفة والاماكنة الشريفة لا تخص بزيادة في العبادة الا اذا ورد عن الشرع - 00:15:30

بان تخصيصها لان تخصيص الزمان الفاضل او المكان الفاضل بزيادة في العبادة من غير ان يرد دليلا من الشرع نوع من الابتدائي في
الدين وفي هذا الحديث ايضا حكمة الشرع - 00:15:53

للتفريق بين يوم الجمعة ويوم العيددين وذلك ان يوم الجمعة رخص فيه النبي صلى الله عليه وسلم ان يصوم اذا صام يوما قبله او او
يوما بعده او صادف عادة له - 00:16:08

واما يوم العيد فلا يجوز للانسان ان يصومه مطلقا سواء اصطاد عادة ام لا وسواء صام يوما قبله او يوما بعده هذا ما اتسع له وقت
هذه الحلقة من الكلام على احاديث صيام التطوع ونستكمل ما تبقى من احاديث الباب في الحلقة القادمة ان شاء الله. نسأل الله تبارك
وتعالى - 00:16:24

ان يوفقنا لما يحب ويرضى وان يهب لنا من رحمته انه جواد كريم. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين اقبلت تزهو نور الوجه. فما ارتدت في ربكم الطغا الما - 00:16:50 -

شمس وصافح زهرا شمس وصافح زهرا روضة الماء تلك المساجد التسبيح فجر واضواء بدت على وجههم بشري بدت على وجههم بشري - 00:17:16